

# برنامـج المعايـر الشـرعـية الـيـوم الـعاـشر دـعبد الله الغـفـيلي

## المعـيار 62 التـأـمين الإـسـلامـي ebuTuoY

عبد الله الغـفـيلي

عندنا الان معياران هو الحقيقة معيار واحد اللي هو التأمين ثم اعادته وفيه اشكالات كثيرة ان كان ذلك الناحية التطبيقية او كان كذلك في الناحية الفقهية. في شيء يتعلـق بالورقة التجارية او الاوراق التجارية سم - 00:00:00

الورقة التجارية قلنا اذا بيعت باقل من قيمتها فيكون عندـئـذ من قبيلـ الطـبـيـطـةـ كـذـاـ بـيـعـتـ باـكـثـرـ مـنـ قـيـمـتـهاـ اوـ بـيـعـتـ مـثـلـ قـيـمـتـهاـ فـيـشـكـلـ عـلـيـهـ الـاـنـ اـنـكـ تـبـيـعـ الـوـرـقـةـ - 00:00:25

هـذـهـ وـهـيـ مـؤـجلـةـ فـيـ الـحـقـيقـةـ تـبـيـعـ هـذـهـ الـوـرـقـةـ وـهـيـ مـؤـجلـةـ فـلـاـ يـكـونـ عـنـدـ اـذـ يـكـونـ يـعـنـيـ ماـ يـكـونـ عـنـدـئـذـ فـيـهـ آـآـ يـعـنـيـ يـنـشـأـ عـنـ هـذـاـ

ماـ يـخـالـفـ الـمـبـدـأـ الـذـيـ تـحـقـقـ فـيـ اـبـرـاءـ الـذـمـةـ مـنـ الـمـصـالـحةـ - 00:00:47

الـثـمـنـ الـاـقـلـ بـالـثـمـنـ الـاـقـلـ فـمـثـلـ هـذـهـ الصـورـةـ تـمـتـنـعـ شـوـفـوـ الـمـعـيـارـ عـنـدـنـاـ هـنـاـ لـاـ يـجـوزـ بـيـعـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ الـمـؤـجلـةـ بـمـثـلـ مـبـلـغـهـاـ وـلـاـ باـكـثـرـ

مـنـهـ اـكـبـرـ اـشـكـالـ فـيـ بـيـعـهـاـ بـمـثـلـ مـبـلـغـهـاـ اـنـ تـكـوـنـ مـنـ قـبـلـ رـبـاـ النـسـاءـ - 00:01:09

اـكـبـرـ اـشـكـالـ اـنـ تـكـوـنـ يـعـنـيـ صـورـةـ رـبـاـ النـسـاءـ فـيـكـونـ الـثـمـنـ عـنـدـئـذـ آـمـؤـجلـاـ وـلـوـ دـفـعـتـ قـيـمـتـهاـ الـاـنـ بـمـثـلـهـ لـاـنـهـ يـجـبـ التـقـابـظـ بـيـنـ آـآـ اوـ فـيـ

حـالـ ماـ اـذـاـ كـانـ ثـمـنـانـ نـقـدـيـنـ فـيـهـمـاـ عـلـةـ رـبـاـ الـفـضـلـ الـلـيـ هـيـ تـوـجـبـ - 00:01:35

تـقـابـلـ عـنـدـئـذـ فـلـذـكـ مـنـعـواـ مـنـ مـثـلـ هـذـهـ الصـورـةـ اـهـ وـلـاـ باـكـثـرـ مـنـهـاـ يـكـونـ عـنـدـكـ رـبـاـ فـظـلـ وـرـبـاـ نـسـيـئـةـ يـجـتـمـعـ التـوـعـانـ الـرـبـوـيـانـ

بـخـالـفـ ماـ اـذـاـ كـانـ باـقـلـ كـمـاـ آـآـ تـقـدـمـ عـنـدـئـذـ نـعـمـ - 00:02:01

اـيـوـةـ نـعـمـ الصـورـةـ الـرـابـعـةـ فـيـ الـخـصـمـ نـرـجـعـ لـلـخـصـمـ اـيـوـةـ اـهـاـ نـعـمـ حـتـىـ بـسـ يـشـاهـدـ الـاخـوـةـ جـمـيـعـاـ. اـهـ اـيـنـ هـاـ؟ـ يـجـوزـ لـحـامـلـ الـوـرـقـةـ

الـتـجـارـيـةـ شـرـاءـ سـلـعـةـ الـىـ اـجـلـ بـقـدـرـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ - 00:02:23

لـاـ لـاـ مـاـ هـوـ كـالـاـ بـيـكـالـاـ وـهـذـاـ تـرـىـ يـاـ اـخـوـةـ عـلـىـ فـكـرـةـ يـعـنـيـ فـاتـنـيـ الاـشـارـةـ الـىـ هـذـاـ مـنـ الـحـلـولـ شـرـاءـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ شـرـاءـ الـوـرـقـةـ

الـتـجـارـيـةـ الـىـ اـجـلـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الصـورـةـ آـآـ بـسـلـعـةـ لـاـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ عـنـدـئـذـ كـالـهـ - 00:03:01

لـاـنـهـ فـيـ الـحـقـيقـةـ سـيـكـونـ مـنـ قـبـيلـ الـحـوـالـةـ اـنـ اـشـرـتـ الـيـهـ قـبـلـ قـلـيلـ. وـبـالـتـالـيـ لـوـ انـ حـامـلـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ اـشـتـرـىـ سـلـعـةـ مـؤـجلـةـ اـصـلاـ

اـشـتـرـىـ سـلـعـةـ اـيـهـ يـتـضـحـ بـالـمـثـالـ اـنـاـ ظـرـبـتـ قـبـلـ قـلـيلـ الـمـثـالـ لـمـاـ تـشـتـرـىـ سـيـارـةـ اـنـتـ بـشـمـنـ مـؤـجلـ بـعـدـ سـنـةـ وـقـلـ لـهـ مـئـةـ الـفـ - 00:03:24

وـعـنـدـكـ وـرـقـةـ تـجـارـيـةـ تـحلـ بـنـفـسـ الـمـبـلـغـ بـعـدـ سـنـةـ مـئـةـ الـفـ فـلـوـ اـنـكـ اـهـ جـعـلـ هـذـهـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ اـحـلـتـ يـعـنـيـ حـامـلـ هـذـهـ الـوـرـقـةـ

الـتـجـارـيـةـ عـلـىـ ثـمـنـ تـلـكـ السـلـعـةـ الـتـيـ تـحلـ بـمـئـةـ الـفـ - 00:03:46

بـعـدـ سـنـةـ عـلـىـ غـيرـكـ لـكـ كـانـ ذـكـ مـنـ قـبـيلـ الـمـعـارـضـةـ عـلـىـ قـيـمـةـ تـلـكـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ وـلـمـ يـعـدـ رـبـاـ. لـاـنـ الـدـيـنـ هـذـاـ يـحـلـ بـعـدـ سـنـةـ وـالـدـيـنـ

هـذـاـ بـعـدـ سـنـةـ اـتـقـقـ الـدـيـنـانـ كـمـاـ قـلـنـاـ قـدـرـاـ وـجـنـسـاـ وـوقـتـاـ الـلـيـ هـوـ الـاجـلـ فـيـهـمـاـ وـلـذـكـ شـوـفـ نـصـ الـمـعـيـارـ لـاـنـهـ اـذـ قـرـأـتـ نـصـ الـمـعـيـارـ هـذـاـ

مـخـتـصـرـ - 00:04:02

الـعـرـضـ يـجـوزـ لـحـامـلـ الـوـرـقـةـ الـتـجـارـيـةـ طـبـعـاـ مـؤـجلـةـ شـرـاءـ سـلـعـةـ الـىـ اـجـلـ سـلـعـةـ اـيـضاـ ثـمـنـهـاـ مـؤـجلـ وـالـوـرـقـ تـجـارـيـةـ تـشـتـمـلـ عـلـىـ ثـمـنـ

مـؤـجلـ فـسـيـتـلـاـقـيـ الـاجـلـ هـنـاـ وـهـنـاكـ. لـكـ سـلـعـةـ. نـعـمـ. يـتـمـ قـبـضـهـاـ - 00:04:25

الـاـنـ عـنـدـ العـقـدـ بـالـنـسـبـةـ لـلـسـلـعـ يـتـمـ قـبـضـهـاـ عـنـدـ العـقـدـ شـوـفـ يـقـولـ لـكـ وـبـعـدـ اـنـ يـثـبـتـ الـدـيـنـ فـيـ ذـمـتـهـ يـحـيلـ حـامـلـ الـوـرـقـةـ دـائـنـهـ عـلـىـ

الـدـيـنـ لـهـ بـتـلـكـ الـوـرـقـةـ وـيـكـونـ ذـكـ مـنـ بـابـ الـحـوـالـةـ - 00:04:45

نعم آآا نعم الاخ يسأل يقول السلعة هل الان ستكون مقبوطة في مثل هذه الصورة ام لا؟ السلعة مقبوطة السلعة بقي الدين الذي لك احلته انت على شخص الدين الذي عليك حلته اللي هو ثمنه السلعة احلته على دين لك ولذلك - 00:05:02

عدة حواله. سـمـ نـعـمـ يـجـوزـ لـلـمـسـتـفـيدـ لـاـ جـعـلـ الـورـقـةـ ثـمـنـاـ لـسـلـعـةـ مـعـيـنـةـ وـلـيـسـ مـوـصـفـةـ فـيـ الذـمـةـ بـشـرـطـ قـبـظـ آآـ السـلـعـةـ حـقـيقـةـ اوـ حـكـمـاـ صـوـرـتـواـ المـشـاـيخـ ؟ـ الـاخـ يـقـولـ وـشـ الفـرـقـ بـيـنـ هـاـتـيـنـ الصـورـتـيـنـ - 00:05:21

جميل شف هنا المستفيد وهناك من حامل الورقة واضح؟ اللي هو يسمى الدائن حال على عفوا المدين اذا كان نعم والمستند ترامي شيخ ترى مهم جدا المستند يعطيك تصور لا تكتفي بالمعايير. شوف المستند هنا ايش يقول لك - 00:05:49

نستند مشروعية جعل الورقة التجارية ثمنا لسلعة معينة ان ذلك من قبيل بيع الدين لغير من هو عليه بالعين. الجمهور يمنعونه لكن شيخ اسلام يجيزو وهو جائز على مذهب المالكية اختيار المالكية. على ان يكون ذلك بعد القبض. لئلا يؤدي الى تأجل البدلين - 00:06:12

نعم اي نعم يا شيخ اي نعم هو ذكرناه قبل قليل شف الجسم اذا كان خطيبة يكون بين الطرفين مباشرة ويكون باقل ما يترب عليه فضل اللي هو فائدة فانا اجي الى صاحب الدين - 00:06:32

وانا حامل الان الورقة عن الدائن اجي للمدين واقول له اعطي اه تسعين بالمئة من مبلغ وخلاص ابرئك. فما ترتب عليها الصورة الريوية وصارت بين طرفين لكن في الصورة الثانية اللي هي الخصم عند الاطلاق لا في طرف ثالث نعم انا اخصم له فعلا لكن الدين باق - 00:06:56

حالة ما خصم منه في الاصل فيروح يطالب هو بالدين الباقي بحاله فيكون عندئذ تم فائدة على اصل الدين اللي كان بتسعين راح يطالب مئة بينما هنا لا الدين مئة طالب تسعين. تصور الفرق - 00:07:22

طيب ننتقل نعم. السؤال الاخير الا المستفيد يكون حاملا للورقة نعم لا كيف للمستفيد جعل الورقة التجارية المؤجلة ثمنا لسلعة معينة حاضرة. لكن هذه شراء سلعة الى اجل السلعة مؤجلة نعم اما عفوا اذا اذا تحدثنا عن مستفيد وحاملا فهما واحد - 00:07:40  
لا هنا الفرق انه ثمن السلعة مؤجل فانا احيل تلك الورقة على هذا الثمن المؤجل لكونهما متلقين جنسا وقدرا بينما في الصورة الثانية الكلام على سلعة يعني اه حاضرة. نعم - 00:08:13

طيب ننتقل يا شيخ الى معيش التأمين طيب انا بسائلكم سؤال كمدخل للتأمين نعم مسائل التأمين على النحو التالي يعني ما شاء الله كم هذه اه ثلاثة عشر مسألة - 00:08:33

او محورا اي معيار هو التأمين ستة وعشرين. طيب ستة وعشرين بالله انا عندي نسخة اخرى طيب بالنسبة معيار التأمين معيار التأمين المشايخ طبعا في اه المعايير هو يتعلق بالتأمين الإسلامي - 00:08:57

وهم عبروا آآا بالتأمين الاسلامي ليشمل التأمين التعاوني والتبادلي ليخرج منه يعني ما يمكن ان نسميه بالتأمين التجاري وايضا لاجل ان يصبحوا بالصبغة الشرعية وهي الحكم انه مشروع وفكرة التأمين الإسلامي كما في نطاق المعيار - 00:09:29  
هو اتفاق اشخاص يتعرضون لاخطر معينة على تلافي الاخطار الناشئة الاضرار عفوا الناشئة عن هذه الاخطار اوه لا ترى ناقص لابد يقال بدفع اشتراكات على اساس التزام التبرع وهو يعني تمام آآا المعيار - 00:09:56

فإذا عندنا التأمين اه فيه مؤمن وفيه اه مؤمن له وفيه مبلغ تأمين وفيه قسط تأمين اربعه عناصر او اركان المؤمن من هو؟ شركة التأمين المؤمل له ما يسمى بالعميل او المستفيد - 00:10:25

مبلغ التأمين لا التعويض مبلغ التأمين التعويض وهو بمعنى ادق هو السقف الذي تلتزم به شركة التأمين احيانا يكون مليون بينما الخطير لا يتجاوز يعني مثلا عشر هذا المبلغ او اقل. قسط التأمين الاشتراكي اللي يدفعه هل - 00:10:49

المؤمن واضح وهناك ان شئت ان تضيف خامسا ما يسمى بالخطر الخطير اه نعم المؤمن آآا عنه او عليه انتبهوا معي للمسألة متشابكة. الفرق بين التأمين التجاري والتعاوني او التأمين التجاري الاسلامي وغير الاسلامي يتركز - 00:11:12

بان العلاقة من المؤمن اللي هو الشركة وبين المؤمن فهو او عن اللي هو المستفيد اذا كان التأمين تجاري علاقة ايش معاوذه واضح؟

علاقة مازا؟ معاوذه بينما هي في التأمين التعاوني او الاسلامي - [00:11:38](#)  
تعد مازا لا بين المؤمن والمؤمل له. ما تبرع له انت هي في حقيقة الامر عبارة عن ها اما وكالة في ادارة محفظة او صندوق التأمين  
باجر او مضاربة في استثمار تلك المحفظة - [00:12:05](#)

وهو امر اخر اضافي على آآ العلاقة التأمينية نفسه ولذلك لدعم المحفظة وتشغيلها واضح مشايخ اما العلاقة بين المؤمن المؤمن له عفوا وبين باقي المشتركين فهي كما ذكرتم قبل قليل انتم التزام بالتبوع. يعني نحن في هذه الطاولة اتفقنا على انشاء  
محفظة تأمينية - [00:12:33](#)

العلاقة بينما اللي تجمعنا انا جميعا التزمنا بان يتبرع كل واحد منا للاخر اذا وقع عليه خطر صورتوا؟ لكنه لو افترضنا ان الشيخ عبد الله هو الذي سيدير هذه العلاقة فعلاقتنا به اما انا وكلناه - [00:13:04](#)

باجرة ف تكون اجارة وكالة باجر او فيما لو كان العقد يتضمن ايضا استثمار مثل هذه المبالغ لاجل زيادتها وتغطية الاخطار التي ترد علينا فسيكون عندئذ العلاقة مضاربة رب مال ورب عمل او بين عامل. مضارب - [00:13:23](#)  
هذا التصور مهم جدا لاما انه اذا قلنا بان العلاقة اسمح لي ياشيخ عبد الله هي علاقة معاوضة فهذا يعني انه بمجرد دفعنا للاشتراكات - [00:13:46](#)

انت قلت الملكية له واضح؟ انت قلت الملكية له وبالتالي تم نقل الخطر كما هو نص النظام وهذا من ما لوحظ في النظام. والامر جار على تعديله انه تم نقل الخطر عن المؤمل لهم الى المؤمن هو الذي يتحمل الان - [00:14:03](#)  
اه فهمها كان من امر لو كان ذلك اكثر من قدرته او طاقته الاصل انه التزم بتغطية الخطر عندئذ وهذا يعني انه لو وقعت يعني اخطار كثيرة على عدد كبير اكبر من ما يسمى بالحسابات الاكتوارية عندهم وهي - [00:14:25](#)

معينة ربما يتربّع عليه وهذا كثير. والآن اكثر شركات التأمين عندنا خاسرة. وكذلك في العالم اه ما يستطيعون عندئذ بخلاف اه شركة التأمين التعاوني ولذلك شركة التأمين التعاوني هو يقول لك هذا مالك اصلا - [00:14:45](#)

انت اه والاصل فيها النت كما تعلمون وهو وقد جاء في الصحيح وكانوا يدفعون عند السفر كل واحد منهم يدفع دارا من النفقة متساويا لكن قد ينفق احدهم على الاخر اكثر من غيره وذلك اذا وقع خطر لاما ينصرف هذا المال المجموع الى تغطية - [00:15:03](#)  
مثل هذا الخطر فهو من قبيل التبرع او الالتزام بالتبوع. التبرع او الالتزام بالتبوع وبينهما فرق قد نشير اليه اذا اقتضى المقام او لا تستدعي الحاجة ذلك. طيب اذا انتهينا من يعني فكرة التأمين التعاوني - [00:15:23](#)

وهي مهمة الحقيقة والاسلامي ننتقل الى التكييف الفقهى يقول اه هنا في المعيار التأمين الاسلامي او التعاوني يقوم على اساس الالتزام بالتبوع من مشتركين لمصلحتهم وحماية مجموعهم بدفع اشتراكات يتكون منها صندوق التأمين الى اخره - [00:15:44](#)  
وهذا مستند ظاهر في آآ يعني كون الالتزام اه بالتبوع في مثل تلك الحالة آآ له اصل شرعي آآ وهذا يقوم على كون العقد ليس من عقود لاما لو كان من عقود المعاوضة - [00:16:07](#)

فان الوعد فيه غير ملزم حتى عند السادة المالكية حتى عند المالكية المالكية نسبة القول بالالتزام بالوعد في عقود المعاوضات كما وقفت عليه لا تصح عنه وانما يجرؤون هذا فيما يمكن ان نسميه في عقود التبرعات. ولذلك يمثلون عليه كما لو قال - [00:16:31](#)  
تزوج وامهرك مثلا هذا من الامثلة آآ هذا كما نصوا ما يكون من تبرع من وعد في المعروف والمعروف يعني الا يكون على سبيل المعارضة وهذه هي الصورة انا ودي تتأملونها لمن كان له رأي بخلاف ذلك. المالكية - [00:16:55](#)

نصوا على وهو المذهب عندهم على ان التورق اذا كان مشتملا على وعد غير ملزم محرم حتى قالوا ان هذا فيه شبهة قرظ جر نفعا.  
يعني لو جيت لشخص وقلت اشتري السيارة هذي لي وساشتريها منك - [00:17:15](#)

ثمن كذا فذهب هو من غير اللازم. فذهب هو واشتراها ثم باعها علي بازيد قالوا هذا فيه شبهة قرض جرى نفعا لاما ذهب واشتراها كانه اقرظك هذا الثمن ثم باعه ثم - [00:17:36](#)  
ثم استردده منك باكثر ولذلك يمنعون من هذه الصورة يحرمونها فاما كانوا يمنعون من وعد في المعارضة من غير الزام. كيف يجيرون

بالالتزام الوعد يا اخوة في المعاوظات على سبيل الالزام مما لم يقل به الانتمة الاربعة. الانتمة الاربعة لانه يترتب عليه يترتب - 00:17:51

اشكالات كثيرة يعني خذ مثلا في المراقبة لو قلنا به ترتب عليه انعقاد العقد من غير ثمن ولا مثمن وهذا وترتب ايضا آآ عليه سلمكم الله كون هذا من بيع ما لا يملك لانه لما تبرم عقد انت ويكون في الالتزام والتزام - 00:18:13

لما يكون في بيع لما لا يملك في مثل صورة بيع المراقبة بينما هي لا تتحقق في بيع التأجير التمويلي او المنتهي بالتمليك لان السلعة مملوكة للعقد او الواعد ويكون فيه ايضا خلو لشرط الرضا في العقد اللاحق بناء على الوعد السابق. ما تستطيع ان تتصرف عندئذ وتقول والله انا ماني ببائع عليك - 00:18:33

ما دامك مبri من واعد ملزم واذكر من الطرائف اني مرة طلبت من شركة اه تتعامل بالوعد الملزم طلبت العقد فاخراج لي وثيقة كذا والوثيقة هذي اه اني اتعهد بالشراء والى اخره كما تلتزم الشركة بالبيع بثمنه وقدره. اه فقلت - 00:18:53

هذا هو العقد قال لا هذا هذي وثيقة للالتزام والتزام واخرج لي العقد قلت طيب وهذي؟ قال لا هذي عشان الحرمانية. يعني قصده على اساس ما يبطل العقد من قبل القاضي ومعنا معالي الشيخ وغيرهم من القضاة - 00:19:13

ما يبطل العقد من قبل القاضي الذي لا يرى صحة التأجير المنتهي بالتمليك بناء على اه يعني وجود عقد ملزم او شرط ملزم او وعد ملزم متضمنا له فلذلك يقال بغض النظر عن الفرق بين الوعد الملزم في عقد التأجير وفي عقد المراقب فهو اظهر بطلان في المراقبة منه في التأجير - 00:19:29

التمويلي لكن القصد انه هنا يصح فيما اذا اعتبرنا عقد التأمين تعاونيا ولذلك يقال انه من ما يبطل عقد التأمين التجاري او عفوا يعني يورث الاشكال عليه. اه خلونا نحتفظ على الاقل بنوع من اه يعني - 00:19:52

الاعتبار للرأي الآخر مما يورث الاشكال الكبير في القول بالجواز اشتغاله على مثل هذا الوعد الملزم. ثانيا اه فكرة الغرر وسيأتيانا ايضا المشتملة عليه لانه انت لما انا ادفع لك اقساط - 00:20:09

اللي هي اقساط التأمين شهرية كانت آآ او غير ذلك وانت تلتزم بالتفطية صار الحقيقة الان هناك معاوضة غير معلومة المقدار. انا معلوم ما سادفع لكن انت كم ستدفع كنت ادفع مئة مئتين اطلعت على بعض عقود التأمين التفطية الى مليون - 00:20:25

التفطية لاحسننا واحيانا تمضي السنة خاصة اذا كان يترتب بحوادث معينة ولا يكون فيه ولا يكون فيه ريال واحد وهذا اصلا هي اللي تعمل عليه شركات التأمين اه او تراهن عليه او تريده ان تفيده من وراءه - 00:20:47

اه هذا ما يتعلق بهذه المادة. طبعا عندكم بالمستند الشرعي هنا وانا انبه لانه هناك متابعين ايضا كما يقال من وراء البحار. عبر الشبكة اه فنحرص اننا نشير للمعيار ونشير الى المستند بعضهم قد لا تكون النسخة لديه لكنه اقول هناك مستند الان في ما - 00:21:03

يتعلق بتكييف التأمين التعاوني فيه يعني فروق مهمة جميلة جدا بين نوعية تأمين التعاوني والتجاري انتقل الى المستندات مباشرة وستجد هذا مناسبا في ربما صفحة كاملة او او اكثر من آآ من ذلك - 00:21:23

ابرز ما فيه ان التأمين التجاري يقوم على كما ذكرنا المعاوذه وهو ربحي بخلاف التأمين التعاوني فلا يقوم على ذلك وانما الهدف من ترميم الاخطر والتعاون على آآ مواجهتها من قبل هؤلاء المشاركين في الصندوق. ايضا من ابرز ما - 00:21:41

آآ يمكن ان يفرق فيه بين التأمينيين آآ هو كون التأمين التجاري اذا اشتغل على فائض افترض انه في نهاية السنة ما فيه اه ما فيه اخطار كثيرة وبقي خمسين بالمائة من المبلغ - 00:22:01

التأمين التجاري ايش اللي يصير؟ يبتلع تتبع الشركة هذا المبلغ لان اصلا عقد معاوذه يترتب عليه انتقال الملكية مباشرة لمثل هذا القسط لكن في التأمين التعاوني ايش اللي يصيرها - 00:22:17

نعم المبلغ لا يمتلك من قبل شركة التأمين التعاوني وانما يعود الى محفظة التأمين سواء استلمه المؤمنون اللي هم المؤمن لهم العملاء مستفيدين او ترتب على هذا خفض اشتراكاتهم او زدنا سقف التأمين اللي هو مبلغ التأمين فيعطي اخطار اكتر واكبر - 00:22:33

لكنه في النهاية يعود على على مصلحة عملية التأمين والتعاون الذي يتحقق به عندئذ المقصود من اه عقد التأمين. هذا فرق ومهما

جوهري هو جوهري ولذلك من ابرز اه فروق التأمين التعاوني عن التجاري هو ما يتعلق - 00:22:59

نعم بالفائض التأميني هذا امم في فروق اخرى اتمنى انكم ترجعون لها الوقت والله لا يسعف المرور يعني على المستندات برمتها لكن نحن الا نجاوز شيئا من المعيار نفسه. اه تختص الشركة المساهمة المديرة للتأمين برأس مالها وعوائدها والاجر الذي تأخذه عن الوكالة. شفتو؟ موضع العلاقة - 00:23:20

الان اه يرسخ انه بين الشركة وبين هؤلاء المؤمل لهم او عنهم هي علاقة وكالة وهي اه اه اذا كانت شركة مساهمة انه النظام الان الزم شركات التأمين التعاوني ان تكون مساهمة ما في شركة غير مساهمة - 00:23:43  
ولذلك هو يقرر هنا انه ما يكون من اجرة للشركة المساهمة هذى ما هي للمحفظة المحفظة اللي لها الفائض واذا فيه استثمار كان من ارباح له ترجع عندئذ الى تلك المحفظة - 00:24:02

اما اجري او ربحي انا من خلال ادارتي لمحفظة الاستثمار كمظارب او عامل فهذا يروح للشركة المساهمة اللي يسمونه حساب المساهمين في آآ اصطلاحنا يختص صندوق حملة الوثائق بالاشتراكات وعوائدها. جميل. اذا عندي شركة مساهمة - 00:24:19  
لها ذمة مالية مستقلة. وهي ما تختص بما ذكرناه من اجر او ربح. وعندي ايش؟ عندي صندوق حملة وثائق اللي هي المحفظة التأميني المحفظة التأمينية ذاته ايضا المالية مستقلة فيه الاشتراكات - 00:24:39

وفيه ماذا الفائض وفيه اربح ايضا اه هؤلاء بنصيبيهم او قسطهم من ادارة او من استثمار اه مبلغ اه او عفوا اشتراكات التأمين طيب اذا اردنا ان ننتقل ايضا الى آآ العلاقات التعاقدية في التأمين الاسلامي احنا استبعناها قبل قليل الاجل التصور - 00:24:55  
هي واضحة هنا العلاقة بين المساهمين آآ والعلاقة بين الشركة وبين الصندوق حملة الوثائق والعلاقة بين آآ حملة الوثائق وبين الصندوق اما الصورة او العلاقة الاولى اللي هي بين المساهمين فهي يقول لك علاقة المشاركة بين المساهمين - 00:25:17  
التي تتكون بها الشركة من خلال نظام الاساسي. من هم المساهمون هنا ايوا لا انتبهوا اه المراد المساهمين هنا اذا اطلق هذا المصطلح التأمين فلا يراد به المشتركين. المشتركين هم المؤمنون كما ذكرت - 00:25:39

اه الذين دفعوا اقساطا المؤمل لهم. لكن المساهمين لا هم الشركة ملاك الشركة التي تدير عملية التأمين واضح؟ فالعلاقة بين هؤلاء علاقة شركة. انشأوا شركة مساهمة. واضح؟ فما كان من اجور ما كان من ارباح ناتجة عن استثمار - 00:26:15

فهذه في الحقيقة يقتسمونها بينهم كقسمة الشركاء فيما بينهم. طيب العلاقة بين الشركة وبين صندوق حملة الوثائق قبل قليل العلاقة وكالة من حيث الادارة ومضاربة ووكالة بالاستثمار من حيث الاستثمار او التقليل والمتجارة. العلاقة بين - 00:26:36  
الوثائق وبين الصندوق عند الاشتراك. الصندوق اللي هو باقي المؤمنين او المؤمن لهم وال المشتركين. العلاقة فيما بيننا نحن كمستفيددين من عملية التأمين هي علاقة التزام بالطبع كما ذكرنا. اهم قضية في التأمين هي هذه هي المبادئ - 00:26:56  
المبادئ المبادئ اه نمرها يعني او نأتي بها وهي الحقيقة كالخلاصة اللالتزام بالطبع هذا المبدأ الاول حيث ينص على ان المشترك يتبرع بالاشتراك وعوائده لحساب التأمين وآآ بحساب التأمين هو الحساب الذي انشأته الشركة حسب نظامها الأساسي ليودع فيه اقساط المشتركين وعوائدها واحتياطياتها - 00:27:14

وليس نقول حساب المشتركين؟ لانه عندنا حساب او حساب تأميننا عندنا حساب اخر اسمه حساب المساهمين فما يدخل شيء لحساب التأمين على حساب الشركة اللي هو حساب المساهمين فيختلط عندئذ وقد ذكرنا الفرق بين المشترك والمساهم نعم قيام الشركة - 00:27:41

نظم للتأمين بإنشاء حسابين من فصيلتين هذى من المبادئ يعني الظوابط التي يجب ان تتحقق لتكون الشركة هي شركة تأمين تعاوني. اه حسابين منفصلين احدهما خاص بالشركة نفسه حقوق والتزامات والآخر خاص بصندوق حملة الوثائق حقوقهم والتزاماتهم وهذا واضح. اه اذا اشكل عليكم شيء استوقفوني والا انا افترض ان كثير من الامور الان مرت - 00:28:01  
انما نحن نستعرضها على سبيل الاختصار. الشركة الشركة وكيلة في ادارة حساب التأمين ومضاربة ووكيلة في استثمار موجودات التأمين يختص حساب التأمين بموجودات التأمين وعوائد استثماراتها كما انه يتحمل التزاماتها. واضح - 00:28:21

التأمين يختص بموجودات معناها انه المالك لموجودات التأمين هو في الحقيقة ماذا؟ هو حساب التأمين الذي يمثله المستفيدين او المشتركون ما هو حساب آآ الشركاء وحساب المالك او المساهمين يجوز ان تشتمل اللوائح المعتمدة على - 00:28:41

تصرف في الفائض بما فيه المصلحة حسب اللوائح المعتمدة مثل تكوين الاحتياطيات، او تخفيض الاشتراكات او التبرع به لجهات خيرية او توزيعه او جزء منه على المشتركون على الا تستحق - 00:29:01

الشركة المديرة شيئاً من ذلك الفائض يعني اه القاعدة كما ذكرنا ان لا يؤول شيء من الفائض للشركة المديرة. لانه اذا ال على سبيل طبعاً التعاقد ابتداء يعني سيترتب عليه الامر عندئذ المعاواة. اما اذا كان قد اآل كحافز من الحوافز فيما والله اذا قلنا شوفوا ان انت من - 00:29:13

اقتلنا خمسين بالمائة لكم اضافة ربح نسبة مئوية قدره كذا. فسيؤخذ من الفائض لكنه لما كان حافز كان ذلك آآ مقبولاً الكلام على انه لا يكون هذا على سبيل التعاقد ابتداء. آآ صرف جميع المخصصات - 00:29:36

متعلقة بالتأمين والفوائد المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية الشركة لو صفيت الشركة آآ فعندي تصرف جميع المخصصات المتعلقة اه بالتأمين والفوائد المتراكمة في وجوه الخير. نعم. يقول لك هنا افضلية مشاركة حملة الوثائق اه - 00:29:56

في ادارة عمليات التأمين خلال ايجاد صيغة قانونية مناسبة لممارسة حقهم في الرقابة وحماية مصالحهم مثل تمثيلهم في مجلس الادارة. اذا امكن ان بعض مش المساهمين عفواً عن النقطة المشتركون آآ اللي هم المؤمن لهم يدخلون في مجلس الادارة يمارسون فهذا افضل لان هذا آآ يعني يحقق حماية - 00:30:18

مصالحهم اكثر من لو لم يكن لهم نوع من الاشتراك. التزام الشركة باحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية في كل انشطتها واستثماراتها بخاصة عدم التأمين على المحرمات او على الاغراض يعني المحمرة وهذا ظاهر تعين هيئة رقابة شرعية تكون فتاواها ملزمة. اه الان بينتقل الى انواع التأمين الاسلامي في - 00:30:38

اي استفسار حول ما تقدم؟ نعم لا هو في التصفية في مثل هذه الحالة هذه مخصصات. وفوائد تراكمت وتم التنازل عنها. وهذا يقوم على تبرعوا بها وانتهوا وهذا يقوم على انه تبرعوا بها وانتهوا وهذا انت يعني يمكن قد تتي للكلام آآ على الفرق بين التبرع والالتزام بالتزام - 00:30:58

اذا يمكن ان يستحقوا ما فاض في مثل تلك الصورة بينما آآ التبرع خرج آآ منهم فاما ان يعود في خفض اشتراكات مما يعود في زيادة سقف تأميني اما ان يعود لهم فهذا غير وارد حتى لا يكون من العود - 00:31:27

نعم اه سؤال اخر نعم كيف نعم اي نعم اه حالات العجز يتربط عليها صور منها ان الشركة اه تعجز تقول ما ؤ خلاص انا اما الشركة تنتهي في مثل الصورة او تغطي ما آآ امكنها تغطيته آآ او تقرظ شركة التأمين - 00:31:45

اه صندوق الوثائق اللي هو صندوق التأمين تفرضه بلا فائدة اه او تأخذ تمويل على حسابه في خيارات كثيرة لكن قد يكون من الخيارات هذى انتهاء الشركة عند حالة العجز اه المذكورة هذى او عدم قدرتها مع استمرارها - 00:32:23

في وجود مثل هذا العجز. نعم. لكنه لكنه لا يتحمل اه او لا تتحمل شركة التأمين اي شيء في ذمتها هي وكيلة عنك ولذلك بخلاف شركة التأمين التجاري - 00:32:42

المطالبة بهذا وبين النظم اشار الى مثل هذا المعنى وهو من الاشكالات الحقيقة التي وردت في النظم يعني الى انه تنتقل تنتقل الخطير يقول لك نقل الخطير آآ الى آآ ذمة شركة التأمين - 00:32:59

وهذا يتعارض مع ما ذكرناه اه من كون اه عقد التأمين يجب ان لا يتربط عليه معاواة ينتقل فيها الخطير الصورة تفضل بالنسبة للعلاقات التعاقدية مهم لو تجيرون بصورة موجزة آآ - 00:33:20

يعني تبيونها مرة اخرى الاطراف الشريفة عندنا ثلاث اطراف عندنا علاقة شركاء في شركة التأمين نحن انشأنا شركة للتأمين نعم نحن انشأنا جميعاً مثلاً هذه الطاولة شركة للتأمين وآآ قلنا للناس الذي يريد يشترك يدفع اقساط واذا وقع خطير نقوم بالتفطية -

عندنا معهم علاقة وكالة باجر وعندنا معهم مع الطاولة الثانية علاقة ما يمكن ان نسميه مضاربة لأن المال منا والعمل منهم انتهينا الان  
ال العلاقة تنتهي الشكاك في شركة تأمين شركات - 00:34:55

00:35:10

وانما هي التزام بالتبreau. اتفقنا تبرع لي انت وانا اتبوع لك. التزمنا جميعا بالتبreau في حال وقوع الخطر. هذه ثلاث  
جورام ثالثة عالميقات تبرع ملطفاف التأمين - ملاحة - 00:35:30

في شيء آخر آلا هو التزم بالتبرع خلاص هذا آلا كونه ينسحب ما ما يأخذ شيء يخرج بلا شيء لا لازم تنتهي العقد المتفق عليه

لأنه العقد في، مثل الصورة ملزم - 00:35:46

انت يعني قد التزمت او تبرعت وابلغ. عندئذ بناء عليه معانا السنة ولا تصير تبرعت واحتسب هذا عند الله. نعم. عفوا بالنسبة لطاولة واحدة هؤلاء هنا، يعني، بدفعه، اقساط اىضا مثا، اه طاولة اثبي، لا لا ما بدفعه، اقساط ابدا هؤلاء هم الذين يأخذون، الاقساط

00:36:15 - ویقومیون

هذا النظام صادر عام الف واربع منة وتقربيا اربعة وعشرين فيما اذكر قد اكون مخطئا في سنة زيادة او نقصا واول شركة تأمين تعاملت معنا كان تفاصيله ملخصة في النالم بعدها كلها مم شركتنا تتم معالجتها . المعرفة ١٣٠ - ٠٤:٣٧:٠٠

وخلال السنوات الماضية آآ ابتداء من عام تقريباً ثالثين آآ وكل ماله يتحسن فيها الحقيقة بعض المخالفات

يعنى، التـ آآ تقوم مؤسسة النقد حادة بتصحيحها لتحققـوا التأمينـ إلىـ تأمينـ 00:37:22

باذن الله تعالى يعني سالم من مثل تلك المحظورات. يعني اول مادة في النظام او لائحة عفوا تفيذية للنظام عفوا مادة للنظام وهي المادة الاولى. قال تعالى: **اللهم اكمله**. بما لا يتعارض مع احكام الشريعة الاسلامية وهو مادة الحقيقة اه متبنة

١٥ - أئمة

تؤسس لتأمين نقي ولكن آآ كان فيه بعض المخالفات في يعني التطبيق مثلا المادة سبعين تقول توزيع الفائضة صافي يتم أما بتوزيع نسبة عشرة بالمائة المؤمنا ١٤٣٦هـ: ٠٢:٣٨:٥٥

طاولة رقم اثنين انتم توزعون لهم عشرة بالمائة من الفائز. طيب او تخفيض اقساطهم للسنة التالية وترحيل ما نسبته تسعيين بالمائة لاقرارها بـ 11% .

ابتلعوه ولذلك حطوا العشرة بالمئة هي الحقيقة العشرة بالمئة وان كانت ترجع الى المؤمنين لكنها لا تغير من حقيقة كون التمرين

تجاري وليس تعأونيا شوف ايضا المادة الاجرى عرفت التأمين بانه تحويل اعباء المخاطر من المؤمل لهم الى المؤمن - 00:38:39

لـ. لا ذات المخاطر اه موجهة - 00:38:59

لی لا زالت المخاطر اه موجودة - 00:38:59

يقول لك اه عقد شف الفقرة اه سبعمائة وسبعين يقول لك عقد يتعهد بمقتضاه المؤمن بان يعوض المؤمل له عند حدوث الضرر او الخسارة المفاجئ بالوثيقة وذلك مقابل الاشتراك الذي يدفعه المؤمن له شافت المعاشرة بين - 00:39:10

اشتراك وبين اه التعويض عند وقوع الخطر وهذى المعاواة مباشرة تنقلنا الى ما يسمى بالتأمين التجارى. ولذلك كل هذه المواد جاري تصريحها وانا متفائل ان يكون التأمين قريبا عندا صناعته صناعة باذن الله سالمه من مثل تلك الاشكالات. عندا انواع التأمين - 00:39:30

اه نعم نعم كيف بعد ان شاء الله الدرس نعم انواع التأمين الاسلامي التأمين على الاشياء اه وهو يقوم على يعني تعويض الضرر الفعلى ويستوعب التأمين على الحرائق والسيارات والى اخره. واضح هذا؟ تأمين على الاشياء. هذى انواع بعدها - 00:39:54  
ما يتربى عليه حقيقة يعني كبير تفصيل وهي واضحة. اه عندنا التأمين على الاشخاص في حالي العجز او الوفاة المسمى احيانا بالتكافل او التأمين التكافلي. وهذا بديل عن التأمين عن الحياة. وهذا التأمين يكون في حالة الوفاة او العجز او الاصابة او - 00:40:27

سواء كان يعني فرد او جماعة ويكون ذلك بصرف مبلغ التأمين لصالح المشترك نفسه او المستفيد احيانا يكون الورثة اذا مات حسب الاتفاق المبرم بين الطرفين يقول لك يتم التأمين في حالتي العزة والوفاة عن طريق ما يأتي طلب الاشتراك يبين جميع احوال الشخص والصفات المطلوبة - 00:40:47

التأمين عليه والتفاصيل الخاصة بالمشترك بما للمشترك وما عليه. تحديد مقدار الاشتراك اللي هو اشتراك التأمين. آآ عندك الحالة والاجراء الثالث تحديد مقدار المزايا التي تدفع المستفيد حسب الاتفاق. يعني شخص كبير مسن تجاوز الستين في التأمين آآ - 00:41:09

عندئذ على الاشخاص ليس كما لو كان لا زال شابا. فلذلك يفرق يعني بين آآ تأمين واخر حتى في القسط. وفي تغطية اه الخطر لذلك في بعض الدول في امريكا مثلا يتفاوت يعني آآ تتفاوت اقساط التأمين نفسه - 00:41:29

ولاية واخرى نظرا لان بعض الولايات مثلا تكون المخاطر فيها اعلى اول حوادث اكثر. ولذلك هنا يعتبر التأمين عندنا اقساط مرتفعة. لان قيادتنا يعني جميلة ومنضبطة. بينما اذا كانت في منطقة اخرى الحوادث فيها - 00:41:52

تنخفض عندئذ الاقساط ان الشركة تحسب بناء على الحسابات كما ذكرنا القائمة على الخبرة مقدار الحوادث بالنظر الى آآ اقصى التأمين في حالة الوفاة توزع المستحقات المتعلقة بالتكافل طبقا لما يحدد في الوثائق من اشخاص او جهات او اغراض بعد موت المشترك حسب ما هو منظم في اللوائح المعتمدة من هيئة الرقابة - 00:42:07

اما ان وجدت ارصدة استثمار فتوزع على الورثة طبقا لاحكام الميراث الشرعية نعم اي نعم هو على سبيل التكافل بينواد التأمين نفسها يعني نفس التأمين هذا كما يغطي حادث السيارة وهي شيء يغطي - 00:42:29

ايضا ما قد يرد على الشخص مثلا لو انه دخل في تأمين اه عجز او وفاة من صندوق التأمين التعاوني نفسه نحن التزمنا في طاولة اثنين عند طاولة واحد وهي شركة تميم من ضمن تأمينها ما يكون من تأمين عجز او وفاة التزمنا انه لو توفي واحد منا انه - 00:42:50

يكون في مرتب يمشي له من صندوق التأمين بمقدار معين يغطي احتياجاتاته الاساسية الى اخره مدة معينة وهكذا طبعا اي اذا كان تأمين على الحياة بعد وفاته والتأمين له صور وتأمين الحياة عموما هو اخطر انواع التأمين حتى من حيث الغرر يعني فلذلك ضوابطه في التأمين - 00:43:10

من التعاون ادق من اه من غيره. الاشتراك في التأمين اذا استمعتو او سمحتوا ننتقل اليه. يجوز اشتراك غير المسلمين مع المسلمين في التأمين انواعه. نعم اه هذا واضح لان التعاقد يعني كما تعلمون جمهور اهل العلم اصلا في المعاواة جواز البيع والشراء بين المسلم والكافر بل - 00:43:30

جواز مشاركة المسلم للكافر بشرط ان يتولى المسلم اه الشركة وهذا قائم على النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرع مره هنا عند يهودي فتعامل معه بل بالدين وايضا بالعقود اللي هو عقد اصلي - 00:43:55  
بيع باجل وعقد تابع فرعى اللي هو الرهن وكل هذا سبحانه الله شف مع موته عليه الصلاة والسلام على مثل هذا العقد بتقييد هذه

القاعدة وهي توسيع التعامل مع الكافر ما لم يترتب على هذا محرم في العقد آآ نفسه يمكن تحديد الاشتراك - 00:44:11

حسب المبادئ الاكتوارية المبنية على الاسس الفنية هذا المراد تبني على المؤسسة المبنية للاحصاء مع مراعاة كون الخطر ثابتاً ومتغيراً ومبدأ تناسب اه الاشتراك مع الخطر نفسه ونوعه ومدته وهذه اجراءات اه الارتقاء بصناعة التأمين والمحافظة قدر الاستطاعة على تلك المحفظة - 00:44:28

يشترط في الخطر المؤمن منه ان يكون محتمل الوقوع لا متعلقاً بمحض اراده المشترك والا يكون متعلقاً بمحرم يعني الخطر المؤمن عنه لابد ان يكون محتمل الوقوع لا خطراً يتعلق بارادة المشترك اذا اراد ان يقع او اراد ان لا - 00:44:48

الا يقع فيكون في الحقيقة نوع من عندئذ الاحتيال على اخذ المبلغ مقابل آآ يعني مقابل هذا هذه الارادة متى شاء آآ يعني اوجدها ومتى شاء آآ لم يردها. وكذلك لا يكون متعلق بمحرم وآآ - 00:45:09

هذا ايضاً ظاهر القواعد الشرعية العامة. التزام المشترك في التأمين الاسلامي التزام المشترك اولاً تقديم البيانات الازمة المتعلقة بالخطر اه المؤمن اه منه اه فيما لو انه وقع الخطر فيجب على المشترك او المستأمن اللي هو طالب التأمين ان يبين آآ ما يتعلق بهذا الخطير من بيانات يعني احياناً مثلاً - 00:45:29

في التأمين على السيارات يكون الذي يقود السيارة غيره فيجب عليه ان يفصح عن هذا وما يصح ان يقول انا الذي كنت اقود السيارة لانه هو اللي ابرم عقید يعني عقد التأمين وعقد التأمين يستثنى ما اذا كان - 00:45:57

المباشر لقيادة تلك المركبة غير المؤمن له او المؤمن له اللي هو المستأمن. ايضاً ابلاغ الشرك بالمساجد من ظروف تؤدي الى زيادة الخطير بعد ابرام اه العقد آآ هذا ظاهر فيما لو انه نشأت ظروف معينة آآ سواء كانت آآ يعني ظروف صحية وغيره تستدعي ابلاغ -

00:46:11

الشركة عندئذ آآ بالخطر كما لو كان تأمين على الحياة واصابه مثلاً مرض الخوف بعد ذلك قالوا اذا ثبت تعمد المشترك في التدليس او التغريب او تقديم بيانات كاذبة فيحرم من التعويض - 00:46:33

اللي هو اه مبني يعني اه تعويضاً اللي اللي هو يقابل يعني ما يكون من مبلغ يغطي الخطر. هذا يترتب عليه انه في حال عدم الافصاح عن مثل تلك القيود يحرم من التعويض اما كلياً او - 00:46:49

وجزئياً دفع الاشتراكات في اوقاتها المحددة المتفق عليها اه سواء كانت شهرية الاشتراكات او كانت اقل من ذلك بالمبلغ متفق عليه اذا تربت عليه اه عدم اه دفع مثل تلك الاشتراكات يحق للشركة انهاء وثيقة التأمين. اه او - 00:47:09

تنقدم للقضاء بحكم انه دين فيعني لها ان تفسخ هذا شرط فاسخ كما في بعض العقود ولها ان آآ تقوم عندئذ بالطالبة نستمع اذا كان العقد لا يمكنها من الفسخ. اختار - 00:47:29

الشركة باعتبارها وكيلة عن صندوق اه التأمين بتحقق الخطر المؤمن من خلال الفترة المتفق عليها في وثيقة التأمين يعني لو انه وقع له حادث ما يتأخر - 00:47:44

اه او وقع له مثلاً مرض وهذا التأمين صحي وهذا يتضح في التأمين الصحي. وقع له مرض وترك اه ابلاغ الشركة حتى استفحلاً المرض فعندئذ آآ يكون آآ للشركة الحق في مطالبة المشترك بالتعويض بقدر ما اصاب حساب التميم من ضرر فعلي بسبب - 00:48:02

بهذا الالتزام يقال انت يوماً وقع عليك المرض كان بالامكان ان يتم تغطية هذا المرض يعني نسبة كذا جميل؟ طيب يخلونه يموت؟ لا. يعالجون هذا الرجل ثم يقولون بما انت تسبيب في استفحال او التأخير في الابلاغ عن - 00:48:24

مثل هذا المرض فان عليك ما نسبته كذا مما يقدر آآ ناتجاً عن اثر هذا التأخير يمكن نصف المبلغ تدفعه لمن بمحفظة التأمين لأن الشركة في النهاية وكيلة عنهم وعنك وليس آآ طرفاً - 00:48:44

العقد اه على سبيل المعاواضة. طيب هذه الشروط في وثائق التأمين لا مانع من اشتراط شروط خاصة بالمدد او عدم التحمل في حالات معينة كما اه ذكرنا مثل ما لو تأخر في الابلاغ عن الحادث او المرض او غير ذلك يجوز النص في وثيقة التأمين على حالات الاستثناء من التعويض بشرط مراعاة - 00:49:02

رسالة في الاستثناءات وحفظ الحقوق آآ لانه ربما للأسف مثل هذا المبدأ يستعمل في آآ تأصيل ما يسمى التعسفية في تلقى شركة التأمين تشتمل على شروط كثيرة لا يكاد يعني ولا تكاد تتحقق في احد المشترkin لذلك يقال - 00:49:22

انكم يمكن انتم ان تستثنوا مثلا بعض بعض الحالات عن التعويض آآ يعني سواء كان التأمين هذا صحي او كان تأمين حوادث سيارات او غيره. وهناك استثناءات كثيرة لو كان معنا وقت طرحنا نموذج لها في وثيقة - 00:49:43

بشرط كما ذكرنا ان لا يترب على هذا ضياع لحق المشترk الا يترب على هذا التعسف في استعمال الحق معه الا يكون ايضا هذا مخل بالعدالة. كما اشار اليه المعيار. التزامات الشركة المساهمة وصلاحياتها. اه الشركة المساهمة يراد بها ماذا؟ شركة - 00:50:01  
التأمين لشركة ادارة محفظة التأمين عليها ان تقوم باعداد وثائق التأمين وجمع الاشتراكات اه ايضا ينط بها ادارة الشركة وفقا للمصلحة تحمل مصروفاته الخاصة تأسيس الشركة كل هذا واضح الحقيقة يعني قراءته عن شرحه يقطع الاحتياطي القانوني - 00:50:21

المساهمة من اموال المساهمين ويكون من حقوقهم. الاحتياطي القانوني هو مبلغ مبالغ محتجزة. لاجل تعطية اه اعظم ما قد يرد على الشركة من اخطار هذا يؤخذ من اموال المساهمين مو هو ما هو من اموال المؤمنين او المشترkin - 00:50:51  
نعم وفيما بعد يؤول اليهم. يجوز تحقيقا للمصلحة ان يقطع آآ جزء من آآ اموال حملة الوثائق او ارباحهم الاحتياطيات او مخصصات متعلقة بصناديق التأمين اي نعم اذا هذi الاحتياطيات او مبالغ محتجزة النوع الثاني الجائز الذي يقطع من طاولة رقم اثنين وهم المشترkin هذا يكون لصالحهم هم - 00:51:11

فتؤول اليهم لا يكون لصالح الشركة المساهمة في مثل هذه الصورة ولذلك مم لا هذا اي بناء على نظام لكنه لا يلزم اه ذلك لانه الصلاح صار فيه تعديلات بس انا ما استطيع الا سلديرتني اجتمعت اه - 00:51:42

مع مؤسسة النقد في مطلع عام تقريبا ثلاثة وثلاثين وفي اربعة وثلاثين وآآ مثلت باقي الشيء شركات التأمين التعاوني واجروا تعديلات على على اللائحة يعني الحقيقة انهم كانت تعديلاتهم لطيفة آآ قالت شركة او قالت اللائحة المعدلة انه للشركات التأمين - 00:52:03

عاونی ان تقطع من الفائض ما لا يزيد على تسعين بالمئة بينما اللائحة نفسها ايش قالت انها شركات التأمين التعاوني تقطع تسعين. صورتوا شركة اللائحة المعدلة هذi او هي صيغة معدلة للائحة تم اه تم اقرارها على الشركات التي تريد - 00:52:34

تكون تعاونية ولا مات الزمت كل الشركات بها لانه جاءت الشركات التأمين التعاوني وقالت لمؤسسة النقد نحن نريد ان تكون شركات تأمين تعاوني اسلامي آآ اه النظام واللائحة لا يمكننا من هذا بناء على اه المواد المذكورة - 00:52:58

نريد ان نقدم لكم صيغة لا يلزم بها كل الشركات انما من اراد وهي الشركات التعاونية والاسلامية وافقت المؤسسة فاعدت مثل هذه الصيغة والفرق بين الحالتين انه لما تقول انت ان شركات التأمين تقطع تسعين بالمئة جعلتها معاوذه خلاص لكن لما تقول تقطع ما لا يزيد عن - 00:53:16

تسعين بالمئة هم يتعاملون على انه احيانا اه الفائض بسيط ويكون هناك حواجز معينة من حق مثل تلك الشركات. فاذا ما انت وضعت لها هامش مرنة معين آآ تستطيع فعلا - 00:53:36

اذا انخفض الفائض انها آآ يعني تتشرع لوجوده يمكن ادى هذا الى انخفاض مستواها او ادائها لا سيمما وهي كثير منها يعني تعمل على الاستثمار او اعادة التأمين ببعض الشركات تأخذ عشرة عشرين ثلثين اربعين تسعين فيما لو كان الفائض منخفضا - 00:53:52

فيعني تأملوا كيف انه التعديل بسيط لكنه الحقيقة نقل الشركة من ان تكون اه معارضة الى ان تبقى كما هي شركة تأمين تعاوني طبعا للأسف بعض الشركات قامت بتطبيق التسعين بالمئة على ما قالوا يا سعيد ما غزيت. رجعنا الى شغل في اي شركات على اساس انها تعاونية - 00:54:14

اول ما تدفع يدفع اصلا المساهمة القسط تقوم تملك تسعين بالمئة من القسط وتحوله لحساب المساهمين صورتوا وحساب المساهمين طبعا هو حساب التأمين لكنه ما ما يسترد فيما بعد من قبل الفائض يكون - 00:54:40

مستحفا اذا كانت الاخطار لا تستوي تغطيه او يعني ل تستنفذ يكون مستحفا لحساب المساهمين ولا يرجع لحساب التأمين. ولذلك المؤسسة اذا نوقف التعديل هذا لمين ترتبط تلك الشركات فالان في محاولات تصحيحية اخرى وفي رغبة جادة من المنظم انه - [00:54:59](#)

يطور لانه المشكلة ايش؟ انه نظام التأمين الان الموجود مع انه تجاري الا انه لم يسمهم في اه اه تصحيح الصناعة وبالتالي اكثر شركات التأمين تعرفون ماذا تعني اكثر ما هو كثير اكثر شركة التأمين موجودة لدينا خاسرة - [00:55:25](#)  
وكثير منها الان مستمعون قربا اندماجات بين شركات واخرى ولولا يعني التحفظ ذكرت لكم اسماء شركات معروفة الان اعمل يعني كما يقال فقط لتمضية الوقت ثم ستندمج او تنتهي مثل تلك الشركات من الاسباب - [00:55:45](#)  
ان الناس عندهم الجانب الشرعي مؤثر شوف البنوك لما تحولت الى المصرفية الاسلامية كيف انه اقبل الناس عليها وصارت ارباح البنوك الاسلامية التي كان يظن انها لا يمكن لها ان تقوم - [00:56:04](#)

فضلا عن ان تسير فضلا عن ان تسبق آآ صارت ارباحها سابقة حتى بعض البنوك الغربية سيتي بنك وغيره فتحت نوافذ اسلامية لاجل يعني آآ استنساخ مثل هذه التجربة الرائدة فسيكون ربما من المعالجات للتأمين هو تصحيح اه وضع التأمين شرعا لانه يعني انا وانت والثالث والرابع - [00:56:18](#)

ترى انا في حالات كثيرة نحجم عن التأمين الا ما يكون على سبيل الالزام. فاذا امنا انه نظام التأمين نفسه والتطبيق ايضا والصناعة استقرت ستجد ان الناس تقبل على التأمين يكون ثقافة - [00:56:42](#)  
مثل اه يعني كثير من الثقافات اللي استقرت عندنا وهذا طبعا يسمهم في انه تكون شركات التأمين شركات ناجحة رابحة عندنا اه من سبعة ونص مشايخ والمفترض اننا نأتي على الاقل على اعادة التأمين. آآ - [00:56:58](#)

نعم ترجع الشركة على المسؤول عن الحادث نعم الشركة اذا غطت شركة التأمين ما يعني هذا انها تقول للمسؤول المتسبب اللي هو المتعدي مثلا كما لو كانت سيارة واصطدمت اه المشترك في التأمين ما تأتي شركة التأمين تقول خلاص حنا نغطيك - [00:57:19](#)  
وانت اللي صدمته والله يهديك لا عمرك تسرع. لا ترجع عليه وتطالبه لمصلحة من؟ لمصلحة صندوق التأمين. فهي كما وكيلة عنك في النهاية وبالتالي اه يلزمها ان تقوم بما هو اه لصالحك مم يقول لك هنا اذا استمرت الشركة - [00:57:43](#)

اه اذا استثمرت عفوا الشركة اموال حملة الوثائق على اساس المضاربة فتتحمل اه ما يتحمل المضارب وهذا يعني انها تقوم بما يقوم به المضارم من البيع والشراء كل ما يعني يستلزمها - [00:58:03](#)

عمل التجارة لكنها ما يجوز لها تقرض. لانه لا يجوز للمضارب اللي هو العامل ان يقرض الا باذن رب المال لانه سيقترض على ذمته وبالتالي سيلزم هو السداد. اه اذا هذا يرجع في الحقيقة ايضا كثير من تطبيقاته الى العرف - [00:58:26](#)  
اه بحيث انه اه يعني متى اه قام اه قامت الشركة كما يقوم المضارب بما هو معروف عادة من المضارب في حق المال المضارب به كان ذلك سائل. طيب اذا تجاوزت تضمن - [00:58:46](#)

ولذلك الفضلاء اللي آآ كانوا يضاربون بالاسهم وماخذين يعني للاسف عقود تمويل من البنك وآآ اصحاب الاموال اللي اعطوهم ايها ما اذنوا في مثل تلك التمويلات. تحملوها هم. عاد ما ادرى بعض اصحاب الفضيلة ولا لا - [00:59:02](#)

حكم عليهم بها لانه ما يحق لك تقرض او تستدين آآ على مال آآ المضاربة من غير اذن رب المال وهكذا في اثمار التأمين هنا. في حال عجز موجودات التأمين عن سداد الان هذا سؤال جاءني قبل قليل - [00:59:22](#)

في حال عجز موجودات عن سداد التعويضات المطلوبة وعدم كفاية تعويض شركات اعادة التأمين يجوز للشركة ان تسد العجز من تمويل مشروع او قرض حسن على حساب صندوق التأمين وتغطي التزامات الناشئة عن العجز الحادث في سنة ما من فائض السنوات التالية كما يجوز للشركة مطالبة حملة الوثائق - [00:59:45](#)

بما يسد العجز اذا التزموا ذلك في وثيقة التأمين. هذه الصور كلها واضحة يتتحمل حساب التأمين جميع المصاريفات والعمولات الخاصة بنشاطه التأمين يعني اللي يتحمل من المساهمين لا المشتركيين اللي هم مستأمين المؤمن لهم يتحملون كل ذلك لانه هو كما

ذكرت لك في - 01:00:04

هي ملكهم آآ من جهة يعني آآ او بمعنى اخر آآ هو الصندوق لمصلحتهم وقد تبرعوا به لتفطية الاخطار الواقعة عليهم. لا مانع شرعا من اجراء المصالحة بين الشركة والمتسببين في الضرب من حقه مصنع المشتركون وفقا لاحكام الصلح مقررة شرعا لو انه الشركة -

01:00:24

والله جاءت الى من تسبب بالحادث واجرت صلح وخفضت بعض المبلغ ليس؟ لانه قالت انا بروح اطالبه في المحكمة مجلس سنة او سنتين الان اخذ منه بناقص اه مثلا عشرين ثلاثين بالمائة هذا لصالح هؤلاء وهم اه لم يجاوزوا المصلحة عندئذ يعني راعوها -

01:00:44

يقرر عندئذ ان يكون ذلك سائقا. التعويض يا مشايخ مهم. التعويض يراد به آآ كما ذكرنا المبلغ الذي يغطي الخطر ويستند فيه الى لا ظرر ولا ظرار وهي قاعدة شرعية معروفة. يعطى للمشتراك الاقل من قيمة الضرر ومبلغ التأمين -

01:01:04

ينص عليه في اللوائح. لو ان الضرر هذا آآ يعني ترتب عليه وهذا يتضح في التأمين الصحي آآ يعني ترتب عليه مبلغ ضخم جدا خمس

01:01:26 منة الف ريال ومبلغ التأمين الاقصى اذا قلنا مبلغ التمنيع للسفف الذي يمكن ان تغطي فيه الاخطار عندك اربع مئة -

آآ الف ريال يغطي بالاقل منهما فاذا كان كما ذكرنا الاقل هو مبلغ التأمين المستحق عندئذ للمستأمين اربع مئة مع انه التكلفة خمس

مئة. طيب اعكسها لو كانت التكلفة اربع مئة -

01:01:49 والمبلغ خمس مئة من باب اولى سيكون عندئذ المستحق هو الاقل آآ نعم لماذا الاقل؟ لانه مبلغ التأمين انا التزمت بالتبرع ضمن هذه

المجموعة في طاولة اثنين فيما لو عرض -

خطر ووافقت ان يكون سقف هذا التبرع الذي يعني تتعاونون على ترميمه لا يتجاوز هذا المبلغ فاذا كان الخطر اعلى فانكم غير ملزمين في لانه هذا وش يترتب عليه؟ يترتب عليه انه يمكن خطر لشخص واحد يقضي على محفظة تأمين كلها. افترض انه صار

01:02:28 والله -

العلاج يتطلب ملايين ومحفظة التأمين لا تستوعب هذا فيذهب هذا الشخص واحد ولذلك وضع سقف اللي هو مبلغ التأمين مهم في عملية في اه محفظة التأمين لتفطية يعني اكبر اخطار ممكنة. اما العكس واضح. انت انت خطرك ما يعني تكلفته اقل. كيف -

01:02:51

يعطيك اكتر اه عدم الجمع بين التعويض وما استحق استحق للمشتراك في ذمة الغير بسبب الضرر اه التعويض اذا اخذته انت فما في ذمة المتسبب بالحادث مثلا اللي صدمك بروح وبن -

01:03:11

يروح لصندوق التأمين الله يعافيتك انت تبغى تطالبنه؟ خلاص لا تطالبني. ما اجمع لك التعويض بما في ذمته لانه في النهاية سيترتب

01:03:34 ايه تقاضيك التعويض مرتين بطريقة مباشرة من المتسبب وبطريقة غير مباشرة من محفظة التأمين عدم -

جمع بين تعويضين او اكتر من شركات التأمين عن الضرر نفسه يعني لو الشخص مأمن بشركتين وصار له حادث سيارة مباشرة ارسل

نعم بريدين للشركاتين آآ فما يجوز له عند -

01:03:56 من ان يأخذ تعويضين في مثل هذه الحالة لانه وهندي من الاستثناءات اللي قبل قليل لم اذكرها آآ وثائق التأمين تنص على هذا انه لا يشمل مبلغ التأمين او التعويض آآ ما يكون مغطى من شركة تأمين او -

01:04:10

طرف اخر شركة تأمين اخرى فما دام غطي انا ما اغطيك وهذا آآ الفظية آآ مهمة لها ظوابط معينة. من الاولى او اللي يعني يكون فعلآ آآ يعني مقدم في مثل هذا يقتصر التعويض على الخسائر التي تصيب المشترك في التأمين على الاشياء حسب ما هو منصوص -

01:04:26

في اللوائح. ويشمل التعويض الخسائر التبعية التي يمكن تقديرها تقديرا سليما بحسب الضرر الفعلي. يعني ما يسمى بالتعويض المعنوي عندنا جيد هذا آآ يعني لا تقاد تغطيه كثير من وثائق التأمين الا اذا امكن قياسه -

01:04:49

آآ بشكل جدي يعني انا اذكر من اللطائف كان ذلك في وقت الملازمة يعني القضائية احدهم جاء وقد آآ اصيب بحادث سيارة

فتكسرت اطرافه فكان يطالب القاضي اولا بالعرش اه او يعني اه يعني تقدير اه تلك الكسور - 01:05:12

اه ثانيا يطالبوها ايضا اه الحكم على المدعى عليه. بتعويضه عن فصله عن وظيفته ثمانية اشهر ومجدول الرواتب وثالثا يطالب بلا ظرر نفسية اللي ترتب عليه من هذا الحادث فهذا لا قضاة ولا من جهة الوثائق لأن البعض يغير القضاة بهذا وثائق التأمين يا خي نفسها لا تعمد الى مثل هذا في كل حال وانما في - 01:05:35

يعني قيود محددة لأن تقدير مثل تلك الضرار المعنوية من يعني من الصعب فعلا اه وصول الى نتائج محددة في وان كان في الغرب في عدد من صور وثائق التأمين يعتبرون هذا الجانب هو كما يقال - 01:06:01

محل الاستریاح من قبل المستأمن. اللي هو المشترک وعادة هذا تكون تعويضات ومبالغ طائلة يعني تؤدي الى خسارة ربما احيانا شركات التأمين. اهم ما في التأمين هو الفائض التأميني. وقد ذكرنا الحمد لله يعني عددا من احكامه - 01:06:21

هذا جزء من موجودات حساب التأمين وهو ما ينشأ آآ الفائض التأميني بعد التعويض عن الاخطار آآ اه في اه شركة التأمين من مبلغ التأمين يعني هو المتبقى من مبلغ التأمين - 01:06:42

الذى يكون عندئذ ناشئا عن الاقساط والمتبقي من اقساط التأمين ادق اه الذي يكون بعد اه التعويض عن الاخطار خلال اه المدة الزمنية مثل سنة مثلا او نحو ذلك. فهذا الفائض اما ان - 01:06:59

وزع اه كاملا او جزء من على حملة الوثائق. وقد ذكرنا صور توزيعه كما تقدم. وللهيئة الشرعية اه في المؤسسة ان تعمد الى الصورة التي تراها مناسبة انتهاء وثيقة التأمين عقد التأمين عقد زمني. كما لا يخفاكم - 01:07:17

والعقود الزمنية تنتهي بانتهاء مدتھا مثل الاجارة مثلا عقد زمني ينتهي بانتهاء مدتھ آآ بينما هناك عقود مستمرة مثل خلاص انت قلت البنوكية ومستمر فلا يقال عندئذ آآ انه ينتهي فينتهي بانتهاء المدة المتفق عليها وينتهي ايضا - 01:07:37

في حال اه النص على حق اي منهما في الانتهاء بارادة منفردة. ويكون عندئذ عقدا جائزآ لالازما. وينتهي في هلاك الشيء المؤمن عليهما لكن كلبا في التأمين على الاشياء دون الاخالل بحق المشترک في التعويض آآ - 01:07:57

اه شروطي يعني لو ان التأمين على السيارة والسيارة احترقت عن بكرة ابيها. فعقد التأمين ينتهي الان لكن يستحق التعويض لا يعني هذا انه الانتهاء اه من غير اه استحقاق للتعويض. وفاة المؤمن عليه في التأمين على الاشخاص دون الاخالل بحق - 01:08:17

في مزايا التأمين ايضا اذا توفى عفوا ينتهي عندئذ عقد التأمين لكن آآ لا يعني هذا ايضا عدم استحقاق اه المستفيد لمزايا هذا العقد من تعويض نحو كما ذكرناه انفا. هذا ما يتعلق بعقد التأمين وانا في الحقيقة يعني - 01:08:37

ما ادرى اشعر بتأثير ضمير. اه على مثل تلك العجلة. لكن عزائي ان مستواكم وانتباھكم وايضا وجود المعيار معكم كل هذه المسببات تجعل الامر ان شاء الله يعني يخف عندي وايضا الوقت الحقيقة نعم - 01:08:57

اخر نقطة نعم اذا نص عليه ما في هي في النهاية وثيقة تخضع لارادة الاطراف كما يقول الاخ هنا لو كان شخص تريد ان توصي له يفيد من مثل هذا - 01:09:16

ان كان هذا يعني على خلاف الغالب يعني. نعم مم نعم نعم كيف في ايه في الثامن نعم هو اذا قررنا بانها معاوضة قررنا في الاقساط تقابل مقابل التعويض عندئذ - 01:09:40

فاذا اردت ان تخرج من الاشكال فتقول بقدر ما دفعت بقدر ما دفع الدافع مثلا عشرة الاف والتعويض بهذا المقدار فيكون عندئذ كذلك من ثم وجه اخر لكن ما نبي ننسى - 01:10:17

نعم اي نعم اعتماده اعتمادهم على ان الغر في عقد التأمين غير موجب للاثر. يعني المنع لانه يقولون نعم ثم غرر لكن هذا الغرر الحقيقة تمت محاصرته بالحسابات الاكتوارية رفيق يونس المصري له كتاب - 01:10:36

الاسم والتأمين والخطر. طبعته دار القلم توصل فيه الى انه يعني شركات التأمين عندما تطرح وثيقة التأمين فهي في الحقيقة قد درست الامر وعلمت ان هناك نسبة وهم يقدرون هذه النسبة - 01:11:00

يعني في المتوسط المعتمد ثلاثة بالمئة نزيد قليلا تنقص قليلا انها هذه هي نسبة الاخطاء. فانا عندي سبعة وتسعين بالمئة خمسة

وتسعى بالمهنة لن تكون عندهم الاخطار التي تغطي آآ عندئذ - 01:11:20

للمنع والالصل في، العقود الحل ثم قاسوا هذا على آما لو استأجر لها لو استأجر رجل آما آخر لحمايته - 01:11:36

ونص عليها الاحناف واشار اليه ابن عابدين في حاشيته رد المحتار يعني كمسألة قيس عليها من قبل القائلين بالجواز انت لما تستأجر واحد تدفعه مبلغ له وقد يقع عليك خطر - 01:12:04

من عدو او لص او نحو ذلك وقد لا يقع خطر ولكن نقول بالنسبة لهذا المثال الفقهي الحقيقة لا يتفق التأمين لماذا؟ لأن هذا العهود الذي تدفعه انت لهذا الشخص الذي يحمسك ما بسم حماة من خطر الطربة. هذا آآاه - 01:12:24

او نحو ذلك هذا في الحقيقة قد استحقه مقابل العمل وبذل عمل وجهد معك نعم بدأ العمل وجهد ووقت والتزم بحمايتك فاستحق  
ذالك، سواء مقدم الخطر او انه اقع على اداء نعمه اكون التأمين من ٠١:١٢:٤٥

تمرين هو يقول لك انا التزم بان تدفع لاقساط نعم تدفع لي اقساط مقابل التعويض الذي ادفعه لك ان وقع الخطر صور فصارت الحقيقة المعاكضة ملحوظة كما في الصورة الامام قائمة على خط محتما - 01:13:02

هذا الغرض اذا لم يكن هذا هو الغرر وهو مجهول العاقبة كما سأتأتينا بما هو الغرض اذا نعم تفضل شيخ كذلك

يظهر لي وان كان الشيخ مصطفى الزرقاً قامة فقهية وهو أشهر من اجاز التامين في العصر الحاضر - ٠١:١٣:٢٣

تعاوني ولا تجاري افتح شركة خاصة في روسيا ما ادرى عاد لكن هنا - 01:13:45

نعم اي نعم طيب لا لا لا لا لا هم يحسبون كل سنة بمبلغ تامينها اللي راح عليك اللي راح عليك راح خلاص. لا تعاوني ولا تجاري. سم يا شيخ - 01:14:10

لما يصح ذلكليس كذلك اه لا هو مهم انه تعرف الفرق بين المبلغ والفائض - 01:14:35

مبلغ تأمين هو السقف آآ الذي تلتزم شركة التأمين بتعويض المستأمين عنه عند وقوع الخطر عليه ان تقصد الفرق بين انت فهمت المبلغ التأمين الان؟ ايه انا اقصد موجودات التأمين كلها عند نهاية الشركة اياوا - 01:14:56

شركة التأمين اللي هي الشركة المساهمة اه شيلت مبني واشتترت اصول معينة واشتترت سيارات للموظفين وهذا لشركة المساعدة نفسها لما تقتضي المحفظة من الضرر . ادوات المحفظة : ما تشملها : كل هذه ادوات

حساب التأمين فهو مملوء - 01:15:44

**هذا يا شيخ الفائز - 01:16:13**

هذا القبيل لانه هناك تبرع اصلا منهم بها. نعم. جزاك الله خير. طيب اعادة التأمين مشايخ - 01:16:23

جاء وحدة المقدمة في قوانيين بابي سبع الفرق ي سيف الدين بيبي الراشد عليه السلام سلسلة إشراف. ٢٠١٦